

ودرعا من مزروع في بعد ذلك  
 يقرع ببيتك ان تصيب اليتيمين  
 كل نصيب منها الواحد من الشركا  
 وكيفية الاقتراع ان تأخذ ثلاث  
 رقع متساوية ويكتب في رقة  
 منها اسم شرك من الشركا او صبرا  
 من الاجزاء من غير منتهى  
 وتدرج تلك الرقع في بندوق  
 مستوية من طين مثلا بعد تجفيفه  
 ثم توضع في حجر من لم يحضر  
 الكتابة والادراج ثم يخرج من  
 لم يحضر رقة على اجزاء الوا  
 من تلك الاجزاء لت اسم الشركا  
 في الرقع كزيد وضالد وبكر  
 فيعطى من خرج اسمه في تلك الرقة  
 ثم يخرج رقة اخرى على اجزاء  
 الذي يلي اجزاء الوا ويوصل  
 من خرج اسمه في الرقة الثانية  
 ويتعين الباقي للمالك ان

بالمستألف



اسم في الرقة  
 الذي يلي اجزاء الوا  
 فيعطى من خرج  
 كما كانت

كان الشركا ثلاثة او يخرج من  
 لم يحضر الكتابة والادراج رقة  
 على اسم زيد مثلا ثم على اسم خالد  
 ويتعين اجزاء الباقي للمالك  
 النوع الثاني القسمة والتعديل  
 للسهام ونحوه نصيبا بالقيمة  
 كما رهن تختلف قيمة اجزائها  
 بقوة ابناء او قرابة ما تكون  
 الارض بينهما نصفين ويبيع  
 تلك الارض مثلا لحدوته فليكن  
 فيجعل للمالكين سهمين  
 ويكون في بعد النوع والذي قبله  
 قاسم ولصدا لك القسمة  
 بالرد بان يكون في احد جانبي  
 الارض المشتركة بيرا او حجر مثلا  
 لا يمكن قسمة فيرد من باخذ  
 بالقسمة التي اخرجتها القرعة  
 قط قيمة البيرا والحجر في  
 المال المذكور فلو كانت قيمته

Copyrighted material